

200633 - شبهة في مسألة تشييد القبور والبناء عليها ، ورَدُّها .

السؤال

طالعت حجج البريلوليه ، فوجدت حججاً سرعان ما تجد ما يدحضها، غير أن هناك إشكالية في إحدى الروايات والتي لم أستطع إيجاد إجابة لها ، فهم يروون حديثاً في أحد كتب تأريخ المدينة المنورة لابن أبي شيبه عن يزيد بن (لم يتضح لي ما اسم أبيه) : أنه وجد لوحاً صخرياً أثناء عملية بناء أحد الآبار في بيته مكتوب عليه اسم أم المؤمنين حبيبة رضي الله عنها، فتوقف عن الحفر ، وبنى غرفة على قبرها، ويقول الراوي أنه دخل تلك الغرفة ورأى القبر.

ومن خلال هذه الرواية يحاولون الاستدلال على أن البناء على القبور من السنة ، وقد قيل لي إن هذا الحديث موضوع .

فأرجوا منكم الشرح والتفصيل وتوضيح لماذا حُكم على هذه الرواية بالوضع ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

تقدم في إجابة السؤال رقم : (150265) التعريف بالطائفة البريلوية ، وأنها فرقة من الفرق الصوفية الغالية ، وأصول دعوتهم المنحرفة قائمة على الغلو في النبي صلى الله عليه وسلم وفي آل بيته ، والغلو في الصالحين ، ومعاداة أهل السنة ، وصرف الناس عن الجهاد في سبيل الله .

ثانياً :

كما تقدم في إجابة السؤال رقم : (130919) ، والسؤال رقم : (185266) أن البناء على القبور محرم ؛ لأنه ذريعة إلى الشرك ، ولأنه من البدع المستحدثة المخالفة للسنة الثابتة في القبور .

ثالثاً :

قال أبو زيد عمر بن شبة النميري رحمه الله في "تاريخ المدينة" (1/ 120):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي قَالَ: " لَمَّا حَفَرَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي دَارِهِ بَيْتًا وَقَعَ عَلَى حَجَرٍ مَنقُوشٍ مَكْتُوبٌ فِيهِ : قَبْرُ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ ،

فَدَفَنَ عَقِيلُ الْبَيْتِ، وَبَنَى عَلَيْهِ بَيْتًا ، قَالَ يَزِيدُ بْنُ
السَّائِبِ: فَدَخَلْتُ ذَلِكَ الْبَيْتَ فَرَأَيْتُ فِيهِ ذَلِكَ الْقَبْرَ ”

وهذا إسناد تالف ؛ عبد العزيز بن عمران : هو الزهري المدني الأعرج ، المعروف
بابن أبي ثابت ، وهو متروك الحديث ، قال يحيى بن معين ليس بثقة ، إنما كان صاحب شعر
، وقال أيضا : كان يشتم الناس ويظعن في أحسابهم ، ليس حديثه بشيء ، وقال البخاري :
منكر الحديث لا يكتب حديثه ، وقال النسائي : متروك الحديث ، وقال مرة لا يكتب حديثه
، وقال ابن حبان : يروي المناكير عن المشاهير ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث منكر
الحديث جدا ، وقال ابن أبي حاتم : امتنع أبو زرعة من قراءة حديثه وترك الرواية عنه
، وقال الترمذي والدارقطني : ضعيف .
“تهذيب التهذيب” (6 / 312) .

وقال عمر بن شبة نفسه الذي روى له هذا الخبر :
” كَانَ عَبْدُ الْعَزِيزِ كَثِيرَ الْعَلَطِ فِي حَدِيثِهِ ؛ لِأَنَّهُ أَحْرَقَ
كُتُبَهُ ، فَإِنَّمَا كَانَ يُحَدِّثُ بِحِفْظِهِ ” انتهى من “تاريخ المدينة” (1/123) .

فكيف يُحتج بمن هذه حاله في مخالفة عقيدة المسلمين ، وما كان عليه السلف الصالح
من ترك تشييد البناء على القبور والنهي عنه؟! وهذه قبور كبار الصحابة رضي الله
عنهم في البقيع : لا بناء عليها ، ولا تشييد .
ولا شك أنه لا يجنح للاحتجاج بمثل هذا إلا أحد رجلين : إما جاهل بذلك العلم ، وما
تصح الحجة به ، وما لا تصح ، أو صاحب هوى ؛ فما وافق هواه أورده ، كائنا ما كان ،
وما خالفه تركه ، ولو كان في الصحيحين .

راجع للاستزادة إجابة السؤال رقم : (26312) ، والسؤال رقم : (126400) .
والله أعلم .